

قانون الكحول المزوجة

نظام صادر من المندوب السامي بمقتضى المادة العشرين

ان المندوب السامي ، استنادا الى الصلاحية المخولة له في المادة العشرين

من قانون الكحول المزوجة ، قد أصدر النظام التالي : —

المادة ١ يطلق على هذا النظام اسم نظام الكحول المزوجة (المعدل) لسنة ١٩٤٧ ، ويقرأ ويفسر مع نظام الكحول المزوجة ، المشار اليه فيما يلي بالشكل الاصلي ، كنظام واحد

الباب ٩٢

اسم النظام

مجموعة قوانين

فلسطين

الصفحة ٢٢٩٧

الحق الانتدابي ١٥٦٥ ١٩٤٧ س ٠١٥٧٩ / ٠٠٢

للون الحني

المادة ٢ تلغى المادة الثالثة من النظام الاصلى (بصيغتها المعدلة في المادة الثانية من نظام الكحول الممزوجة (المعدل) لسنة ١٩٤٣ ، وبالمادة الثانية من نظام الكحول الممزوجة (المعدل) لسنة ١٩٤٦) ، ويستعاض عنها بالمادة التالية :—

«الكحول المعدنية» المادة ٣ فيما يلى بيان بالمواد التي تستعمل في صنع الكحول الممزوجة باليثيلين ذات الخواص المعدنية الممزوجة باليثيلين ونسبة كل مادة منها :—

الغاء المادة ٣
من النظام الاصلى
والاستعاضة عنها
بمادة جديدة
عدد ١٦/١٢
الصفحة ١٤٠٣
عدد ٤٦/١
الصفحة ٢

كحول من عيار يوافق عليه

١٠٠ جزء وزنا	المدير
٥ أجزاء وزنا	زيت النفط الحشبي
١/٢ جزء وزنا	زيت النفط المعدنى
١/٢ جزء وزنا	بريدلين خام
١/٢٠٠ جزء وزنا	الميثيل البنفسجى

المادة ٣ تلغى المادة الرابعة من النظام الاصلى (بصيغتها المعدلة في المادة الثالثة من نظام الكحول الممزوجة (المعدل) لسنة ١٩٤٣) ، ويستعاض عنها بالمادة التالية :—

«الكحول الصناعية» المادة ٤ فيما يلى بيان بالمواد التي تستعمل في صنع الكحول الممزوجة الصناعية الممزوجة ونسبة كل مادة منها :—

الغاء المادة ٤
من النظام الاصلى
والاستعاضة عنها
بمادة جديدة
عدد ١٦/١٢
الصفحة ١٤٠٣

كحول من عيار يوافق عليه

١٠٠ جزء وزنا	المدير
٥ أجزاء وزنا	زيت النفط الحشبي

ويشرط في ذلك أن يقتصر في صنع الروائح والطلاء على استعمال المواد التالية بالنسبة المبينة أدناه :—

كحول من عيار يوافق عليه

١٠٠ جزء وزنا	المدير
١/٢ جزء وزنا	ديثلفثاليت

١٥٧٩ - المعنون رقم ٢

٨٩٩

المادة ٤ تلغى المادة الخامسة من النظام الاصلى (بصيغتها المعدلة في المادة الرابعة من نظام الكحول المزروحة (المعدل) لسنة ١٩٤٣) ، ويستعاض عنها بالمادة والاستعاضة عنها
بادلة جديدة

٤٣/١٦/١٢
الصفحة ١٤٠٣

«الموافقة على
المواد

المادة ٥ ينبعى أن يحصل على موافقة المحلل الكيماوى
في حكومة فلسطين على زيت النفط الحشبي وزيت النفط
المعدنى والمثيل البنفسجى والبيريدين الخام قبل السماح
باستعمال هذه المواد في مزج الكحول»

الناء المادتين ٨
مكررة (أ) و ٨
مكررة (ب) من
النظام الاصلى
٤٣/١٦/١٢
الصفحة ١٤٠٣
٤٦/١/٣
الصفحة ٢

المادة ٥ تلغى المادة ٨ مكررة (أ) من النظام الاصلى (بالصورة التي أضيفت فيها
إلى المادة الخامسة من نظام الكحول المزروحة (المعدل) لسنة ١٩٤٣) ، والمادة
٨ مكررة (ب) من النظام الاصلى (بالصورة التي أضيفت فيها إلى المادة الثالثة من
نظام الكحول المزروحة (المعدل) لسنة ١٩٤٦)

صدر بأمر فخامته

٦ أيار سنة ١٩٤٧

السكرتير العام
ه. ل. ج. كرني

مذكرة ايضاحية

لا كانت العناصر المستعملة في مزج الكحول شحيحة بالنظر للحالات التي كانت سائدة زمن الحرب ، فقد صرخ باستعمال ما يستعاض به عنها بمقتضى نظام الكحول المزروحة (المعدل) لسنة ١٩٤٦ ، ونظام الكحول المزروحة (المعدل) لسنة ١٩٤٣

(٢) وبما أن هذه الظروف قد زالت الان ، لذلك يرغب في انهاء استعمال المواد البديلة
(٣) ان الاثر المترتب على النظام المدرج أعلاه هو العودة الى الحالة الاصلية والى استئناء
المواد الم المصرح بها في التعديلين المذكورين في مواد المزج.